



موقف جريدة التاخي من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة سنة 1967

م. د. قاسم عبدالهادي الازرقجي
كلية اصول الدين الجامعة / قسم الاعلام
qassimabdalhadi@ouc.edu.iq

ملخص البحث

شكل قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة رقم 155 لسنة 1967 شرخا كبيرا في الصحافة العراقية ، بعد ان كانت تصدر عشرات الصحف الاهلية والحكومية ، اصبحت بموجب القانون خمسة فقط (الجمهورية ، الثورة ، المواطن ، المساء) والجريدة الخامسة هي بغداد اوبزرفرر وتصدر باللغة الانكليزية . وعدّ هذا القانون تدخلا من قبل الحكومة في شؤون الصحافة بعد ان ألغى القانون صحف القطاع الخاص ، وان هدف الحكومة من القانون توجيه الصحافة توجيها قوميا ضمن اراء الحكومة ، وبعيده عن النقد حسب الاسباب الموجبة لقانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة . صدرت جريدة التاخي في التاسع والعشرين من نيسان سنة 1967 ، قبل ستة اشهر من صدور القانون ، وصدرت بموافقة خاصة ومن دون علم وزير الارشاد دريد الدموجي ورئاسة الحكومة ، ذلك خلال اللقاء الذي جرى بين رئيس الحكومة عبد الرحمن محمد عارف والوفد الكردي . عملت الجريدة منذ صدورها بموقف صلب الامر الذي ادى الى حذف العديد من مقالاتها ، او بعض الفقرات ، وكانت الجريدة من الصحف الذي حذرت من القانون ، وتم تعطيلها مع الصحف التسعة عشر ، الا انها استأنفت عملها وكان تأثير الحزب قويا على الحكومة ولذا عد مخالفة للقانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة ، واستمرت الجريدة بنفس التيرة ، الامر الذي ادى الى تعطيلها مرة ثانية لمدة شهر كامل ، الا انها عادت الى الصدور في الثالث من ايار سنة 1968 بعد انقضاء مدة التعطيل واستمرت حتى تم تعطيلها بصورة نهائية في الثاني عشر من حزيران سنة 1969 وحجز الاموال المنتقلة وغير المنقولة لرئيس تحريرها صالح اليوسفي وانتهت المرحلة الاولى من الجريدة.

الكلمات المفتاحية : جريدة التاخي ، قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة

The Position Of Al-Takhi Newspaper On The Law Of The General Organization For Regulating Press And Printing In 1967

Dr. Qassim Abdel-Hadi Al-Azraqji

Faculty of Fundamentals of Religion University / Department of Information
qassimabdalhadi@ouc.edu.iq

summary

The Law of the Public Institution for Regulating Press and Printing No. 155 of 1967 constituted a major rift in the Iraqi press, after it used to publish dozens of private and government newspapers. According to the law, it has become only five (Al-Jumhuriya, Al-Thawra, Al-Muwatin, Al-Masa'a) and the fifth newspaper is the Baghdad Observer, which is published in English. This law is considered interference by the government in the affairs of the press after the law abolished the private sector newspapers, and that the government's goal of the law is to direct the press in a national direction within the government's opinions, and away from criticism according to the reasons necessitating the law of the Public Institution for Regulating Press and Printing. Al-Takhi newspaper was published on the twenty-ninth of April 1967, six months before the law was issued, and the newspaper was published with special approval and without the

knowledge of the Minister of Guidance and the Presidency of the Government, during the meeting that took place between the Prime Minister Abd al-Rahman Muhammad Aref and the Kurdish delegation. Since its issuance, the newspaper has been working with a solid position, which led to the deletion of many of its articles, or some paragraphs. The newspaper was one of the newspapers that warned of the law. It was suspended along with the nineteen newspapers, but it resumed, which is considered to be the party's influence was strong on the government, and therefore it was considered a violation of the law by the General Organization for the Regulation of the Press. The newspaper continued at the same pace, which led to its suspension again for a full month, but it returned to publication on the third of May 1968 after the expiry of the period of suspension and continued until it was permanently suspended on the twelfth of June 1969 and the movable and immovable funds of the president were seized. Edited by Saleh Al-Yousifi, and the first phase of the newspaper ends.

Keywords: Al-Takhi newspaper, the law of the General Organization for Press Regulation

المقدمة :

يعد قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة رقم (155) لسنة 1967 من القوانين المهمة في تاريخ الصحافة العراقية ، لأنه أنهى صحافة القطاع الخاصة وحولها الى صحافة القطاع العام ، وعد القانون تدخلا في حرية الصحافة لأنها حولها الى توجهات حكومية قومية تحت سيطرة الدولة ، الا ان الجريدة الوحيدة التي استثنيت من هذا القانون على الرغم من تعطيلها ضمن صفح القطاع الخاص هي جريدة التاخي والتي صدرت في التاسع والعشرين من نيسان سنة 1967 وانها عادت بعد تطبيق القانون ، الامر الذي ادى بها الى تعطيلها ولاكثر من مرة، ولذا فان البحث يتناول موقف الجريدة من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة .

هدف البحث :

يهدف البحث الى تسليط الضوء على موقف جريدة التاخي من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة رقم (155) لسنة 1967، ولاسيما وان الجريدة الوحيدة من القطاع الخاص استمرت بالصدور على الرغم من ان القانون الغى صحافة القطاع الخاص .

اهمية البحث :

شكل القانون في العراق خطوة في تامين الصحافة وانتقالها من القطاع الخاص الى القطاع العام الامر الذي ادى الى سيطرة الدولة على الصحافة وبالتالي ادى الى وضع التقييد في الحريات الصحفية والتي كانت صحافة القطاع الخاص لتبدي راياها ، ونرى جريدة التاخي من القطاع الخاص التي استثنيت بسبب ميثاق حزيران سنة 1966 الذي كان احد شروط الميثاق اقامة صحافة خاصة بالحزب الديمقراطي الكردستاني ، ولذا انها ناضلت في سبيل صحافة القطاع الخاص وتعرضت الى التعطيل والاذنار .

منهجية البحث :

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي في دراسة وتحليل المقالات والابحار والنصوص ونشاطات الجريدة وموقفها من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة لغرض الاجابة على تساؤلات البحث .

مجتمع البحث:

حدد مجتمع البحث بجريدة التاخي وقانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة، وحدود البحث تمتد الحدود الزمانية من التاسع والعشرون من نيسان سنة 1967 وحتى تعطيل الجريدة في الثاني عشر من حزيران سنة 1969 وحجز الاموال المنقولة وغير المنقولة لرئيس تحريرها صالح اليوسفي.

اما الجانب المكاني فحدد في مدينة بغداد بالاعتبار ان الجريدة صدرت في بغداد ، وان العاصمة بغداد ايضا هي مقر الحكومة التي اصدرت قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة رقم (155) لسنة 1967.

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في صراع الصحافة مع السلطة الحكومية ، ولاسيما وان صحافة القطاع الخاص الغيت واصبح القطاع الحكومي ، الامر الذي اثر على حرية الصحافة ، وشكل القانون مشكلة للصحافة ووجه الضربة القاضية لصحافة القطاع الخاص مما جعل جريدة التاخي تمارس ضغطها ومعارضتها وانها الجريدة الوحيدة تمارس دور المعارضة .

تساؤلات البحث :

يجيب البحث عن التساؤلات التالية :

1. اسباب صدور القانون .
2. موقف جريدة التاخي من القانون .
3. موقف نقابة الصحفيين من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة .

تقسيم البحث :

للاجابة عن تساؤلات البحث اقتضى الى تقسيم الى البحث الى ثلاث مباحث ، تناول المبحث الاول المرحلة الاولى من تاسيس جريدة التاخي. فيما تناول المبحث الثاني قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة رقم 155 لسنة 1967، والمبحث الثالث والاخير تناول موقف الجريدة من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة رقم 155 لسنة 1967 .

المبحث الاول : المرحلة الاولى من تاسيس جريدة التاخي

كان الوضع السياسي في العراق خلال مرحلة الرئيس عبد السلام محمد عارف مضطربا بين الحكومة والاكرد ، دائما ماكان يشهد اقتتال بين الطرفين ، وتولى عبدالرحمن محمد عارف الحكومة في السابع عشر من نيسان سنة 1966 بعد مقتل اخيه في حادثة الطائرة في البصرة ، وعمل الرئيس عبد الرحمن محمد عارف الى ايقاف العمليات العسكرية واجراء مفاوضات مع الاكراد⁽¹⁾، وتمخض الامر في حكومة عبدالرحمن البزاز الى المبادرة التي عرفت ببيان التاسع والعشرين من حزيران 1966⁽²⁾، وكانت احدى فقرات البيان منح الصحافة السياسية والادبية للاكراد ، وتم الموافقة على صدور جريدة بعد اللقاء بين الرئيس عبد الرحمن محمد عارف والوفد الكردي وسبب صدورها ضمن اتفاقية بين الحكومة العراقية الحركة الكردية ، ويضيف فيصل حسون قبيل استقالة رئيس الوزراء ناجي طالب بايام تلقى وزير الثقافة والارشاد دريد الدمولوجي امرا من رئيس الجمهورية عبدالرحمن محمد عارف بمنح جماعة الحزب الديمقراطي الكردستاني امتياز جديد لهم بجريدة تصدر باللغة العربية وتصدر في بغداد وان الرئيس عبد الرحمن محمد عارف هو من اختار اسم الجريدة التي عرفت باسم التاخي اسبشارا بين التاخي الذي حصل بين الاكراد والعرب⁽³⁾.

صدر العدد الاول من جريدة التاخي يوم السبت الموافق التاسع والعشرين من نيسان سنة 1967، وكتب عليها جريدة يومية سياسية واصبح رئيس تحريرها المسؤول صالح اليوسفي واعضاء هيئة التحرير المهندس شوكت عقراوي، المحامي نجيب بابان ،محمد سعيد الجاف، عبدالله سعيد وحبيب محمد كريم ، صدرت بثمان صفحات وخلال ازمة الورق صدرت باربع صفحات ومسجلة بدائرة البريد بالرقم (95) وتباع بعشرون فلسا وكان عنوان الادارة في بغداد السنك وفي عددها(138) تغير محل الادارة في العيواضية شارع ابن دريد مجاور حوانيت الجيش(4)، لم يكتب في الجريدة يصدرها عن الحزب الديمقراطي الكردستاني ، الا انه من الواضح انها تصدر عن الحزب الوطني الكردستاني وكما اشار فيصل حسون من خلال ما اخبره وزير الثقافة والارشاد دريد الدمولوجي(5) ، ويضيف رئيس تحريرها صالح اليوسفي الى ان صدور الجريدة يعد مكسبا مهما لبيان 29 حزيران ، لان من بنود الاتفاق الصحافة ووقع

الاختيار عليه من قبل الحزب الديمقراطي الكردستاني ولذلك نشر اهداف الحزب ومطالب الشعب الكوردي ، ولذا كانت بدايتها الافصاح عن الرأي حتى لو كان يعكر مزاج الحكومة او السلطة الحاكمة ⁽⁶⁾.

اوضحت الجريدة خطتها واهدافها في عددها الاول كما جاء في المقال الافتتاحي لها " تؤكد للشعب بان التاخي تعمل على التالف بين المواطنين والمحافظه على وحدة عراقنا الحبيب وهي امنية جميع المخلصين ... " (7)، واستمرت الجريدة في الصدور حتى عددها الاخير الذي صدر في الثالث من كانون الاول سنة 1967 وهو يوم تنفيذ قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة ، وصدر منها (215) عددا (8).

تعطلت صحافة القطاع الخاص بما فيها جريدة التاخي لتصدر صحف حددها قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة وحققت الحكومة من خلال هذا الاجراء اسكات جريدة التاخي بعد شمولها بهذا القانون وبيين وزير الثقافة والارشاد مالك دوهان الحسن ان المناقشات التي كانت تجرى خلال اعداد مسودة القانون ، اهم غرض من اغراضه هو التخلص من جريدة التاخي (9) .

يشير الباحث مليح صالح الى ان وزير الثقافة والارشاد لم يكن صادقا في قوله عندما اشار الى ان صحافة القطاع الخاص تستمر في عملها في حال صدور قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة ، إذ تم اغلاق الصحف ومنها جريدة التاخي في الثالث من كانون الاول 1967، الا الوزارة سمحت باصدار جريدة التاخي مرة ثانية على الرغم من القانون سمح فقط لخمس صحف ويعلل السبب بعودة جريدة التاخي الى الظروف السياسية الداخلية فرضت على الحكومة اصدار الجريدة مرة ثانية وعادت الجريدة الى الصدور بصفتها ناطقة باسم جهة سياسية كردية مما استوجب الامر ان تكون الجريدة الوحيدة تمثل القطاع الخاص (10) ، وهذا مايؤكد التقرير الصادر عن مديرية الامن العامة السري في وزارة الداخلية حول النشاط والفعاليات الحزبية فيشير " ان المشكلة الكردية اصبحت موضوع مساومة ومتاجرة شخصية بقصد التشبث بالحكم مدة اطول وان مثل هذا السلوك من قبل الحكومة يحتم عليها ان تتنحى عن مسؤولية لان السماح لجريدة التاخي بالصدور يعد مخالفا لقانون المؤسسة العامة للصحافة وانه دليل على عدم ثقة الحكومة بنفسها" (11)

توقفت الجريدة بعد الثالث من كانون الاول سنة 1967، الا انها عادت إلى صدور مرة ثانية في السابع عشر من شباط سنة 1968، ويعد مخالفة من قبل الحكومة لقانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة والذي اعلن الغاء جميع صحف القطاع الخاص ، والسبب في ذلك سياسيا وليس مهنيا (12) ، وبعض الباحثين عودة الجريدة بانه خرقا، لان رئيس الجمهورية ورئاسة الحكومة استجابت لضغط الاكراد على الرغم من ان قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة انشأ ليكون ستارا لخلق جريدة التاخي، وهذا ما اكده فيصل حسون عندما قال " ان الحكومة لم تستطيع الصمود ، بعد شهرين عادت جريدة التاخي الى الصدور مرة ثانية وبعشرة صفحات منها صفحتان باللغة الكردية وبغياب القطاع الخاص واحتكار المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة الصحافة وباسلوب حكومي الذي لا يستهوي القراء " (13) ، وأشارت الجريدة في مقالها الافتتاحي بعد عودتها حمل عنوانا (عودٌ وعهد) وقالت " عودت التاخي الى الصدور يحمل اكثر من معنى ودلالة وتعبّر عن انتصار دعوة تعزيز الوحدة الوطنية والاخاء وتغلب روح الحكمة والسلم القومي واحتكار التسلط الذي يسعى له البعض مع الاسف " (14)، ومن خلال ذلك نرى ان التأثيرات الكبيرة التي مورست على الجريدة ، فضلا عن تأثيرها ولاسيما تأثير القيادات الكردية في عودتها كما تم الإشارة إليه، وهذا ما كتبت عندما مر سنة على تأسيسها وتبين الجريدة ان صدورها بمثابة صدمة عنيفة بالنسبة لبعض والذين كانوا يتصورون انها ستكون جهازا دفاعيا واللسان المداح (15)، الا انها كانت العكس ، واستمرت في صدورها الامر الذي ادى الى قيام الرقيب في حجب بعض الفقرات من المقالات التي تكتبها الجريدة (16)، الامر الذي أدى إلى تعطيلها مرة ثانية لمدة شهر كامل ، مما ادى الى قيام رئيس تحرير الجريدة بارسال كتابا الى وزير الثقافة والارشاد حول قرار الغلق وتعطيل الجريدة لمدة شهر كامل وان عودة الجريدة هو غير قانوني ومخالف لقانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة

فبين رئيس التحرير صالح اليوسفي ان " ان منح الامتياز الجريدة جاء مخالفا لقانون المؤسسة العام للصحافة والطباعة، اذ بين صالح اليوسفي ان انتقال الصحافة السياسية من القطاع الخاص الى القطاع العام، وجريدتنا تمثل لسان حال ثاني قوميتين رئيسيتين في العراق وهو حق منصوص عليه في بيان 29 حزيران 1966 والتي الزمت به الحكومات المتعاقبة ، اما الحجة الثانية فغير وراذ اصلا في قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة على الرغم من الانتقادات الموجهة اليه الا انه لم يحرم حق الامتياز القانوني لصحف القطاع الخاص"⁽¹⁷⁾ . ورفع ايضا رفع طلبا الى رئيس الجمهورية عبدالرحمن محمد عارف مشيرا فيها الى انكم المسؤول الاول في هذه الدولة وتحملون الالتزامات التي تم تنفيذها في اتفاقية 29 حزيران 1966 ولذا لا بد من فسح المجال للصحافة للتعبير عن ارائها المتباينة وان القومية الكردية هي ثاني القوميتين الرئيسيتين في العراق ومن الحق اصدار صحف تعبر عن رايها بحرية واحياء التراث القومي والادبي ، وان الرئيس البارزاني تناول المباحثات الشفهية حول غلق الاجهزة الاذاعية الموجودة لدى مقابل التعبير عن رايها بحرية في جريدتنا التاخي وعمل وزير الثقافة الى اغلاق الجريدة وحجب الحرية الضيئلة واستخدم اقصى الصلاحيات بغلق الجريدة لمدة ثلاثين يوما⁽¹⁸⁾ .

اصبحت جريدة التاخي مصدر ازعاج للسلطة من خلال مقالاتها التي تثير الحكومة ، وتم تعطيلها على اثر مقالها حول تمديد العمل بالدستور لمدة سنتين والذي اعتبرتها الجريدة مخيبة لاملال الوحدة الوطنية مما ادى الى تعطيلها (19). وبعد انقضاء مدة التعطيل وعادت الى الصدور كتبت مقالا لها حمل عنوانا (التاخي تعود وهي اكثر من صلابه الارض التي تقف فوقها) وبينت بعد شهر من الاحتجاب والتعطيل تعود التاخي للصدور مرة ثانية وهي اكثر صلابة وتواصل في اداء رسالتها القومية والوطنية (20)، واستمرت في اداء عملها الصحفي وقيام الرقيب بحجب عدد من الفقرات في بعض مقالاتها الافتتاحية الا ان الرقيب حجب مقالها الافتتاحي والذي حمل (راينا في التعديل الوزاري المرتقب) بالكامل (21)، استمرت حتى انقلاب تموز سنة 1968 وتعطلت اسبوعا كاملا الا انها عادت الى الصدور في يوم الثلاثاء الموافق الثالث والعشرون من تموز سنة 1968 واستمرت في الصدور ثم عطلت في تشرين الثاني سنة 1968 الا انها عادت الى الصدور حتى تم تعطيلها بصورة نهائية في الثاني عشر من حزيران سنة 1969 وحجز الاموال المنقولة وغير المنقولة لرئيس تحريرها صالح اليوسفي وتنتهي المرحلة الاولى من الجريدة (22) .

المبحث الثاني : قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة رقم 155 لسنة 1967.

كانت الصحافة تعمل بقانون المطبوعات رقم 53 لسنة 1964 ، فضلا عن بقاء الرقابة استنادا الى قانون السلامة الوطنية رقم (4) لسنة 1964، وعمل الرقيب الى حذف عدداً من المقالات، وتعطيل عدداً من الصحف ولاسيما خلال شهر اب ، اذ عطلت جريدة النصر لمدة اسبوع وذلك لمخالفتها قانون المطبوعات رقم (53) لسنة 1964، وفي التاسع عشر من آب عطلت جريدة البلد لمدة اربعة ايام لنشرها مقالا من دون عرضه على الرقيب قبل نشره ، فضلا عن توجيه ثلاث اذارات الى جريدة التاخي لها، ودعت الصحافة الى تعديل قانون المطبوعات بقانون جديد ، وبدأت الحكومة تفكر في اصدار قانون جديد يخص العمل الصحفي في اب سنة 1967، واخذت الصحف تنشر الاخبار عن عزم الحكومة لاصدار قانون جديد ، الامر الذي ادى قيام غربي الحاج احمد بنشر العديد من المقالات التي تدعو الى تنظيم العمل الصحفي وعلى اسس اشتراكية وان يكون العمل بتنظيم الصحافة مثملا فعلت مصر في تطبيقها لقانون الصحافة سنة 1960 ، من اجل ابعاد الفردية في العمل الصحفي وان تساهم الدولة في ذلك التنظيم⁽²³⁾ .

بدأت الصحافة تخشى وتحذر من القانون الجديد الذي يزد قيوذا جديده اقوى من القانون السابق ، وعلقت جريدة العرب على القانون الجديد الذي ياتي بقيود جديدة على الصحافة ، وحذرت من اللجنة المشكلة من قبل وزارة الثقافة والارشاد المتخصصة باعداد القانون ، في حين صحف اخرى هي موالية الى توجهات الحكومة اشارت الى اهمية القانون والفوائد تعطى الى الصحافة من خلال تطبيقه وعلى سبيل المثال جريدة العرب ذات التوجهات القومية(24)، الا انها سرعان ماتغير موقفها عندما شعرت ان الالغاء

يشملها ولذا دعت الى تدخل رئيس الجمهورية من اجل ايقاف القانون وجاء في مقالها الافتتاحي (مصير الصحافة الوطنية المنتظر) وبينت ان الصحافة بمثابة الحياة النيابية والحزبية والرقيب الساهر ، وان الصحافة تضم عدد كبير من العاملين ، ولاتستطيع المؤسسة العامة تستوعبهم ، ويبقى الكثير منهم بلا عمل ومصيرهم البطالة والحرمان (25) .

كلما اقرب موعد تطبيق القانون ازدادت الانتقادات من قبل الصحف ، اذ نرى ان العديد من الصحف ومنها جريدة التاخي تحجب فقرات من مقالاتها او اخبارها من قبل الرقيب وهذا الحجب هو تعليقا على القانون ، وكتبت جريدة النصر مقال لها عن القانون و اشارت منذ اشهر ونحن بانتظار صدور قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة ، وكنا نتمنى ان تنشر لائحة القانون التي ظلت طي الكتمان والسرية ليطلع الراي العام بالرغم من تصريحات وزير الثقافة والارشاد مالك دوهان الحسن الى الصحافة الا انها لم تعرض اللائحة(26).

صدر القانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة من ثلاثة عشر مادة تتعلق في تنظيم امور الصحافة ولعل من المواد المهمة هي المادة الرابعة التي تشير الى المؤسسة والتي يديرها مجلس يتكون من رئيس المؤسسة ويعين من قبل مجلس الوزراء واعضاء رؤساء تحرير الصحف التي تم الموافقة على اجازتها وممثل من وزارة الثقافة والارشاد بدرجة مدير عام ورئيس قسم الاعلام او من يقوم مقامه ونقيب الصحفيين او من يقوم مقامه وممثل من نقابة المطابع(27)، واذا نظرنا الى هذه المادة نجدها كلها أو أغلبها لصالح وزارة الثقافة والارشاد ، اما المادة الخامسة تشير ان تقوم المؤسسة في اصدار الصحف والمجلات ، والمادة السابعة من القانون تعد من اهم المواد ، اذ الغت هذه المادة جميع الصحف والمطبوعات الدورية السياسية وغيرها وتمنح اجازات جديدة باقتراح من وزير الثقافة والارشاد وبموافقة مجلس الوزراء (28) ، وبين القانون من خلال الاسباب الموجبه له ان حرية الصحافة والطباعة مكفولة بمقتضى الدستور وان المعركة تستلزم توجه الصحافة في العراق توجيهها قوميا ، وان المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة هي تصدر صحفا ومطبوعات سياسية بحيث تتطابق مع الجهات والاراء الصحيحة للبلاد(29) .

عمل القانون على الغاء صحف القطاع الخاص ، الامر الذي ادى الى عدم حدوث اي ردود افعال بسبب اخضاعها الى القطاع العام ، فضلا عن موقف نقابة الصحفيين السلبي من القرار ، ولاسيما وان الانتخابات التي جرت في ايار 1967، وفاز بها عبد العزيز بركات ، وان من اعضاء الهيئة العامة للنقابة من يحمل التوجهات القومية الامر الذي ادى الى سيطرة الحكومة عليها مما ضمنت الحكومة عدم المعارضة لهذا القانون ، وخصوصا وان القانون يجعل العديد من الصحفيين بلا عمل ويسرحون من صحف القطاع الخاص ، وعد بعض الباحثين انه المَعُول الاخير في صحافة القطاع الخاص⁽³⁰⁾ . ويشير الباحث مليح صالح شكر ان الدولة استولت على الانشطة الصحفية واحتكرت عملياتها لتصبح الناشر الوحيد للصحف والمجلات ، لان المؤسسة التي تم تأسيسها بموجب القانون سمحت لخمسة صحف فقط وهي (الجمهورية وترأس تحريرها احمد فوزي الذي كان يشغل مدير الاستعلامات في وزارة الثقافة والارشاد وجريدة الثورة الذي ترأس تحريرها حازم مشتاق وكان يشغل مدير الصحافة في الوزارة نفسها وعبدالله عباس الملاح جريدة المواطن والذي كان يعمل مستشارا في وزارة الداخلية ومحمد الحديثي رئيس تحرير جريدة المساء وهو جديد على الحياة الصحفية)، وكانت جريدة المساء فشلت في الاستمرار بسبب صدورها بعد الظهر وكذلك الاخبار المكررة من جريدة المواطن ، واستبدلت بجريدة الشعب ، وكان مجموعة من الصحفيين ورؤساء تحرير الصحف التي كانت تصدر قبل القانون قدمت طلبات لغرض اصدارها من جديد الا ان الطلبات رفضت من قبل المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة وبلغ عددها تسعة وثمانون طلبا ، وأصدرت المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة مجلة مجلة الف باء في الثاني والعشرون من ايار سنة 1968 واصبح رئيس تحريرها غربي الحاج احمد رئيس المؤسسة ، الامر الذي يدل على سيطرة الحكومة على الصحافة بشكل محكم وتوجيهها وفقا لتوجهاتها(31)، وكتب رئيس المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة غربي الحاج احمد مقالا بعد يوم من تطبيق قانون المؤسسة حمل عنوانا (لماذا تطوى

صحف وتنتشر أخرى) والذي اشار فيه " لماذا تطغى صحف القطاع العام على القطاع الخاص، وان المؤسسة ستصدر صحفها ويقرأها المواطنون فيقارن بين صحف المؤسسة وصحف التي كانت تصدر ، اننا نريد صحافة حرة وهادفة " (32).

اصدرت وزارة الثقافة والارشاد بيانا الغت بموجبها الصحف التي كانت تصدر قبل تطبيق قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والصحف التي تم تعطيلها هي (الجمهورية ، الثورة العربية ، التاخي ، المنار ، الفجر الجديد ، والعرب ، والشعب ، والبلد ، وصوت العرب ، وصوت العمال ، وبغداد نيوز) وذلك استنادا الى المادة السابعة من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة (33).

كانت نقابة بعد صدور قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة ومن خلال اعداد العاملين من الصحفيين الذين اصبحوا بلا عمل بسبب تطبيق القانون اشارت في بيان لها جاء في احدى فقراته " ان وضع الصحافة كلها بيد جهة واحدة تمارس عن طريقها التعبير عن وجهة نظر منفردة دون ان تتيح للآخرين كامل الحرية والتعبير عن وجهات نظرهم المغايرة ، ولذا ترى النقابة من واجبها ان تؤكد ان الصحافة القطاع العام لا ينبغي ان تكون وسيلة لمصادرة حرية التعبير التي كفلها الدستور المؤقت ، وان القانون يسرح العديد من الصحفيين ويجعلهم دون عمل في هذا الظرف الاقتصادي التي تمر بها هذه الشريحة المهمة " (34).

لعل من الطريف ما يذكر حول قانون المؤسسة العامة ، ان بعض الصحفيين الانتهازين الذين كانوا ينتقدون قانون المؤسسة عندما يعمل بجريدة قبل اصدار القانون وحذر من القانون بل اشار على الصحفيين كافة ان يجابهوا قانون المؤسسة العامة لتنظيم بكل الوسائل الممكنة المشروعة (35) ، وعندما عمل في جريدة الثورة اختلف رأيه و اشار الى ان قانون تنظيم شؤون الصحافة يعمل لتشغيل جميع العاملين في صحافة القطاع الخاص وان احدى عشر جريدة كانت تصدر في بغداد سياسية يومية لم تكن منها تؤمن بحرية الصحافة وانها تمنع نشر ما يمكن ان يعارض مع اراء اصحابها وان الحكومة عملت بهذه الخطوة لتنظيم الصحافة من سوء التنظيم والاحتكار الفردي (36).

كان نقيب المحامين فائق السامرائي بعث رسالة الى رئيس الوزراء حول قانون تنظيم الصحافة و اشار في رسالته ان النقابة تناولت القرارات التي تتعلق بشؤون الصحافة ومنها قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والغاء الامتيازات للصحف وان هذا الاجراء هو مخالفة للمفاهيم الاعلان الدولي لحقوق الانسان والديمقراطية وكذلك ميثاق الامم المتحدة، ان الحكومة بالاجراءات الشاذة حصرت الصحافة بيدها وحجب عن الناس المعلومات التي تتناولها الصحف، وان فكرة تامين الصحافة تعني فكرة تامين الفكر والامر الذي يؤدي الى ردود فعل ليس ببعيد حتى اطاح الشعب بالحكم الملكي ، وتم توزيع نسخة من المذكرة الى رئيس الجمهورية ونقابة الصحفيين العراقية واتحاد الصحفيين العرب والنقابات الصحفية في البلاد العربية (37).

المبحث الثالث : موقف الجريدة من قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة رقم 155 لسنة 1967 .

بعد اسبوع من صدورها كتبت في مقالها الافتتاحي الذي حمل عنوانا (معضلة الصحافة في العراق) وجاء في احدى فقراتها " ان الظروف التي تمر بها الصحافة هي العائق الذي يحول دون تنفيذ رغبات المواطنين ... ان الصحافة تمثل السلطة الرابعة وهي الرقيب على كل السلطات وهذا يتوقف على ضمان حرية الصحافة وابقتها بمعزل عن التعطيل والالغاء الاداري واناطة امر المخالفات بالمجتمع والقضاء ولذا ندعو السلطات الى اعادة النظر في قانون المطبوعات الحالي " (38) ، وكانت الجريدة اشارت في مقالها الى اهمية حرية الصحافة وتغيير او تعديل قانون المطبوعات رقم 83 لسنة 1964 ، فضلا عن الاجراءات التي تتخذها الحكومة في قانون السلامة الوطنية رقم (4) لسنة 1965 وجاء في المادة الثانية الفقرة العاشرة فرض الرقابة على الصحف والمجلات التي تخل بالامن وتبث التفرقة بين المواطنين (39) .

شهدت مرحلة قبل قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة ظاهرة العاطين عن العمل بالنسبة للصحفيين وذلك عندما دعت نقابة الصحفيين الصحفيين الى تسجيل اسمائهم في النقابة وعلقت الجريدة بمقال لها حمل عنوانا (رفع مستوى الصحافة وحل أزمة الصحفيين العاطين) وبيّنت ان الصحافة تعاني نقص وهذا ليس بجديد ، فانها تعاني من النقص في كل شيء الفكرة والاقلام والاشخاص والعقلية والمعيشة والمستقبل لمجهول ، فانها تكتب ولا تدري تصدر او لاتصدر ، الامر الذي ادى الى الصحفيون بلا عمل بسبب الغاء الصحف بقرارات ادارية⁽⁴⁰⁾، وكانت الحكومة اجرت مناقشات من اجل تعديل قانون الصحافة واصدار قانون جديد يخص الصحافة وجرى لقاء بين وزير الارشاد مالك دوهان الحسن ومسؤولين من وزارة الثقافة والارشاد ورؤساء تحرير الصحف واعضاء نقابة الصحفيين وكان الهدف من هذا اللقاء هو تذليل الصعوبات والتعقيدات التي كانت في القانون السابق وتعديل بقانون جديد يؤمن مصلحة الصحافة ومنح الصحافة المزيد من حريتها وحدد النقاط المشتركة بين الوزارة الاعضاء المشتركة في الاجتماع وخرج بتوصيات :

1. ازالة القيود التي حصرت في حق منح الامتياز واصدار الصحيفة بخمسة اشخاص .
2. ضرورة ابعاد الصحافة من خطر تهديد التعطيل الاداري واناظته بالجهة القضائية .
3. ازالة وتخفيف الكفالة النقدية⁽⁴¹⁾ .

الا ان الامور سارت على غير المتوقع من رؤساء التحرير او نقابة الصحفيين ، والذي اعلن وزير الثقافة والارشاد عدم الغاء القطاع الخاص الا ان هذا لم يحصل ولذا دعت جريدة التاخي المسؤولين بعدم تشريعه لكونه يعارض حرية الصحافة واشارت " ان لائحة قانون المطبوعات الجديد يجافي حرية الصحافة ويخفقها ، وان الوزير اعلن ان لائحة قانون المطبوعات لن ياخذ طريقه الى التشريع مالم يكن منسجما مع العصر ... ونطالب المسؤولين عدم تشريعه وان يعكفوا لوضع لائحة للقانون الصحافة مستمدا من رسالتها ومتاثرا بالتطورات العالمية"⁽⁴²⁾. ودعت في عدد اخر الى عدم التشريع لان التشريع يعني ربط الصحافة بالدولة ويقضي على رسالتها ويخرجها من اهدافها وهو نوع من انواع الدكتاتورية الفكرية وتركيز الاحتكار في العمل السياسي والفكري بيد فئة صغيرة ومعينة⁽⁴³⁾، وبيّنت تاثير الرقيب على عمل الصحافة عندما تنشر صورة او مقالا عنيفا في الدول المتقدمة لاتلجا حكومتها الى اسلوب الغلق او التعطيل ، بينما عندنا لايزال المسؤول يتأثر وينفعل من الكلمة او المقال فيلجا الى التعطيل لمدة معينة وهي بذلك مستمرة مثلما كانت في الحكومات السابقة ايام العهد الملكي⁽⁴⁴⁾.

ظهر المقال الافتتاحي للجريدة في عددها الصادر السادس عشر من اب سنة 1967 فارغا بعد ان حجب الرقيب المقال الافتتاحي للجريدة⁽⁴⁵⁾، واستمرت الجريدة في نشر مقالاتها على الرغم من الحجب او حذف فقرات من قبل الرقيب فقد نشرت مقالا لها حمل عنوانا (معنى حرية الصحافة) وبيّنت الى اهمية استقلال الصحافة وعدم اخضاعها لسيطرة الدولة لان ذلك يفقدها خصائصها الاساسية في التعبير وتتحول بذلك الى نشرة رسمية تصدر بتوجيه واشراف السلطة وتكون انتكاسة الصحافة بذلك من خلال الاخضاع او شعار تامين الصحافة⁽⁴⁶⁾ ، ونشرت في يومياتها حول موضوع فرض الرقابة على الصحف ، بينت ان الرقابة في ايام المعركة ويقصد حرب حزيران 1967، التي اشارت الى ان الامر كان مفهوما ، الا عندما توقفت الحرب لم يعد للرقابة دورا مهما ولذا هي دعوة الى الغاء هذه الرقابة ، ولاسيما وان الحكومة كانت الغت الرقابة الا انها اعادت تفرض الرقابة من جديد⁽⁴⁷⁾.

قامت مصلحة نقل الركاب بحجب البطاقات المجانية المخصصة للصحافة بعد ان كانت مصلحة النقل تمنح اربع بطاقات مجانية لكل جريدة ، الا ان وزارة المالية اعترضت على منح الصحفيين هذه البطاقات وطلبت من مصلحة نقل الركاب سحب البطاقات التي منحت للصحف⁽⁴⁸⁾ ، وعملت الحكومة على هذا الاجراء من اجل التهيئة الى تطبيق قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة ، وكانت جريدة التاخي اشارت الى الازمة الحادة التي تمر بها الصحافة والسلطة الرابعة وبيّنت خلال مقالها الافتتاحي الذي حمل عنوانا (ازمة الصحافة والفكر من حصاد سياسة الارتجال) ان ازمة الصحافة لم تكن وليدة

الاضاع الاستثنائية في المجال السياسي وتعمل السياسات الارتجالية الى الحد من قدرة الصحافة من الفكر والى قانون الصحافة والى ازمة الورق وغيرها من الازمات الارتجالية⁽⁴⁹⁾.

كانت الجريدة نشرت لقاء رئيس تحريرها صالح اليوسفي الذي اجرت جريدة الرافدان وبين صالح اليوسفي الى ان موضوع تأميم الصحافة هي محاولة من قبل الحكومة للتجاوز على حقوق الحريات وتجريدها من حق التعبير ، وان اخضاع الصحافة لمشينة الحكومة وتجريدها يؤثر بشكل كبير على تطور وتقدم البلاد⁽⁵⁰⁾. وأشارت الجريدة الى القانون الجديد التي ترغب الحكومة تطبيقه من خلال مقالها الافتتاحي الذي حمل عنوانا (الصحافة جزء من حريات الشعب لا يمكن التفريط بها) وجاء في احدى فقراته " منذ مدة تحاول الحكومة ان تشرع قانونا جديدا للصحافة وتميزت المحاولة بالكتمان والسرية ، فضلا عن اخذ رأي عدد من الصحفيين، ان هذا الانفراد في تخطيط وخاصة في الصحافة يزيد من المشاكل اكثر واسوه بالمشاكل اخرى، وتريد السلطة ان تخضع الصحافة الى ارادتها وهو تكيل للصحافة وجعلها تسير في طريق حكومي فلا نعتقد ان هذا الاسلوب يجدي نفعا للسلطة او تحقيقا غرضها " ⁽⁵¹⁾ ، وبينت في مقال اخر حول القانون الجديد وحمل المقال عنوانا (التاخي .. وقانون الصحافة الجديد) اشارت ان بيان 29 حزيران 1966 الذي التزمت الحكومات المتعاقبة بتنفيذه بالاعتراف بحق الاكراد في اصدار جريدة تعبر عن ارائهم وكانت جريدة التاخي هي حصيلة ذلك الاتفاق ، ولذا ان ادخال الصحافة في القطاع العام يعني حجب حرية النشر والفكر والعقيدة وسلب كل الفئات والاراء التي تعارض السلطة ، وان الجريدة تقف بالصد من كل محاولة تستهدف اسكات صوتها او حجب ارائها عن مواطنيها⁽⁵²⁾.

قام الرقيب بحجب بعض الابيات لقصيدة للشاعر الشيخ عبد المنعم الفرطوسي والتي القيت في مهرجان النجف الديني لمناسبة مولد الامام الحسين (ع) وظهرت مكانها فارغ ، فضلا عن حجب الرقيب موضوعا يتعلق بالقانون الجديد⁽⁵³⁾.

كانت الجريدة نشرت مقالا حمل عنوانا (شرف الكلمة في مستقبل الصحافة) اشارت فيه " قامت نقابة الصحفيين ورؤساء تحرير الصحف باتصالات مع المسؤولين وفي مقدمته وزير الثقافة والارشاد للتنبيه لمخاطر قيام السلطة في اصدار قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة ، لانه يقضي على الصحف الحالية ، وكان الوزير انه لا يتعرض للصحف الحالي مطلقا " ⁽⁵⁴⁾ ، الا ان ذلك لم يحدث عندما تم تطبيق القانون بل على العكس الغاء هذه الصحف واصدر خمسة صحف فقط وهذا مايدلل الى ان الحكومة تريد الغاء صحافة القطاع الخاص والذي سمي بتاميم صحافة القطاع الخاص . وفي عددها الاخير الذي صدر في الثالث من كانون الاول سنة 1967 وهو يوم تطبيق قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة والطباعة مقالا حمل عنوانا (اغتيال الصحافة بمقصلة القطاع العام) والذي حجب من قبل الرقيب وظهر مكان المقال ابيض محل المقال الافتتاحي⁽⁵⁵⁾.

الخاتمة والاستنتاجات:

كانت جريدة التاخي من الصحف المهمة خلال مدة البحث ، لانها كانت تمثل الحزب الديمقراطي الكردستاني وجاءت نتيجة بيان التاسع والعشرون من حزيران 1966 مما فسح المجال لها في التعبير عن ارائها بقوة ولاسيما في مجال حرية الصحافة وموقفها من القانون واستمرت حتى تعطيلها بشكل نهائي في حزيران 1969 وتنتهي المرحلة الاولى من الجريدة ، الا انها استطاعت على الرغم من التعطيلات التي تعرضت لها ان تقول كلمتها في مجال الحريات الصحفية والحريات العامة ونستنتج من البحث الاتي :

1. صدرت الجريدة بموافقة خاصة من الرئيس عبد الرحمن محمد عارف وليس من قبل وزارة الثقافة والارشاد كما هو معمول في الصحف الاعتيادية ، وهو من اطلق تسميتها بالتاخي .
2. صدرت من الجريدة (215) عددا منذ تاسيسها وحتى تطبيق قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة في الثالث من كانون الاول سنة 1967 .

3. كتبت اربعة وعشرون مقالا حول قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة وخطورته على الحرية الصحفية ، الامر الذي ادى الى حجب العديد من مقالاتها، واخرها مقالها في العدد الاخير.
4. اعيد صدور ها بعد شهرين من اقرار قانون المؤسسة العامة لتنظيم الصحافة وهو مخالف للقانون الذي اعلن عن الغاء جميع صحف القطاع الخاص وان سبب العودة كان سياسيا وليس مهنيا .
5. كان موقف نقابة الصحفيين العراقيين مخجلا ازاء القانون ، الامر الذي ادى الى الانتقاد الشديد من قبل الصحفيين وعلى اثر ذلك تم تسريح العديد منهم من كانوا يعملون في القطاع الخاص، اما الذين انخرطوا في العمل الحكومي كانت توجهاتهم متناغمة مع توجهات الحكومة القومية .

الهوامش :

1. محمد كريم المشهداني ، عبد الرحمن البزاز ودوره الفكري والسياسي في العراق حتى ثورة 17 تموز 1968، المطبعة العربية ، بغداد، 2002، ص 189.
2. بيان 29 حزيران 1966 : صدر البيان في 29 حزيران 1966 في حكومة عبدالرحمن البزاز وتكون من اثنتا عشر فقرة واهم الفقرات البيان هي :-
 - أ. اعتراف الحكومة بالقومية الكردية ويتمتعون بالتساوي مع العرب .
 - ب. صدور العفو العام ولاسيما عن الفرسان ، وعودة الجيش الى ثكناته.
 - ت. تطبيق نظام اللامركزية في المحافظات الكردية .
 - ث. اعتراف الحكومة باللغة الكردية وتكون لغة رسمية في المناطق الكردية .
 - ج. تخصيص بعثات دراسية الى خارج العراق .
 - ح. منح الامتياز للصحافة السياسية او الادبية ، وان تكون باللغة الكردية في المناطق الكردية . للمزيد ينظر :سعد ناجي جواد ، العراق والمسألة الكردية 1958-1978، دار اللام، لندن ، 1990، ص 201.
3. فيصل حسون ، شهادات في هوامش التاريخ ، دار الوراق للنشر ، بيروت ، 2001، ص 355.
4. التاخي (التاخي) ، العدد 1، 29 نيسان 1929.
5. فيصل حسون ، المصدر السابق، ص 355.
6. زوزان صالح اليوسفي ، صالح اليوسفي 1918-1981 صفحات من حياته ونضاله الوطني، مكتبة جزيى للطباعة والنشر والتوزيع ، دهوك ، 2009، ص 48.
7. التاخي ، العدد 1، المصدر السابق.
8. مصطفى فرحان تقي ، قضايا الفيدرالية في الصحافة الكردية العراقية الناطقة بالعربية (التاخي والاتحاد) نموذجاً، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الاعلام ، جامعة بغداد، 2006، ص 95.
9. فيصل حسون ، المصدر السابق ، ص 355.
10. مليح صالح شكر ، تاريخ الصحافة العراقية في العهدين الملكي والجمهوري 1932-1967، بيروت ، 2010، ص 408.
11. تقرير وزارة الداخلية / مديرية الامن العامة بالرقم ق.ع / 8025/95 المؤرخ في 19 ايار 1968 السري والشخصي ، مقتبس من جعفر عباس حميدي، التطورات السياسية في العراق 1958-1968 دراسة وثائقية في ضوء التقارير الامنية الخاصة ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2010، ص 372.
12. فيصل حسون ، صحافة العراق ما بين عامي 1945-1970، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة ن 1973، ص 434.
13. فيصل حسون ، شهادات في هوامش التاريخ ، ص 356.
14. التاخي ، العدد 216، 17 شباط 1968.
15. التاخي ، العدد 273، 29 نيسان 1968.
16. للمزيد ينظر الاعداد 244 و 273 اذار و 29 نيسان 1968 .
17. فائق بطي ، صحافة تموز ، مطبعة الاديب البغدادية ، بغداد ، 1970، ص 183.
18. جعفر عباس حميدي ، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ، ج 10، بيت الحكمة ، بغداد، 2004، ص 395-396.

19. فيصل حسون ، شهادات في هوامش التاريخ ، ص 357.
20. التاخي ، العدد 280، 9 حزيران 1968.
21. التاخي ، العدد 298، 28 حزيران 1968.
22. فيصل حسون ، شهادات في هوامش التاريخ ، ص 357.
23. مليح صالح شكر ، المصدر السابق ، ص 408.
24. العرب (جريدة) ، العدد 991، 17 تشرين الاول 1967.
25. العرب ، العدد 1002، 2 كانون الاول 1967.
26. النصر (جريدة) ، العدد 14، 171 تشرين الثاني 1967 .
27. الحكومة العراقية ، مجموعة القوانين والانظمة لسنة 1967، مطبعة الحكومة، بغداد، 1968، ص 747-751.
28. المصدر نفسه ، ص 749.
29. الوقائع العراقية (جريدة) ، العدد 1505، 3 كانون الاول 1967.
30. لؤي مجيد حسن، تميم الصحافة العراقية عام 1967، اداب المستنصرية (مجلة)، العدد 64، المجلد 37 لسنة 2014 ، ص 12.
31. مليح صالح شكر ، المصدر السابق ، ص 513.
32. الثورة (جريدة) العدد 1، 4 كانون الاول 1967.
33. المصدر نفسه .
34. الثورة ، العدد 17 ، 23 كانون الاول 1967.
35. الشعب (جريدة) ، العدد 105، 13 تشرين الثاني 1967.
36. الثورة ، العدد 17 ، المصدر السابق.
37. علياء محمد حسين الزبيدي ، العهد العارفي في العراق 1963- 1968، دار ومكتبة عدنان للطباعة والنشر والتوزيع ، بغداد ، 2013، ص 503 .
38. التاخي ، العدد 6 ، 4 ايار 1967 .
39. الوقائع العراقية (جريدة) ، العدد 1071 في 6 شباط 1965.
40. التاخي ، العدد 26 ، 22 ايار 1967.
41. التاخي ، العدد 53، 23 حزيران 1967.
42. التاخي ، العدد 78، 18 تموز 1967.
43. التاخي ، العدد 95، 4 اب 1967.
44. التاخي ، العدد 97، 6 اب 1967.
45. التاخي ، العدد 107 ، 16 اب 1967.
46. التاخي ، العدد 137، 15 ايلول 1967.
47. التاخي ، العدد 149 ، 27 ايلول 1967.
48. التاخي ، العدد 158، 6 تشرين الاول 1967.
49. التاخي ، العدد 162، 10 تشرين الاول 1967.
50. التاخي ، العدد 188، 5 تشرين الثاني 1967.
51. التاخي ، 195، 12 تشرين الثاني 1967.
52. التاخي ، العدد 196، 13 تشرين الثاني 1967.
53. التاخي العدد 199، 16 تشرين الثاني 1967.
54. التاخي ، العدد 212، 30 تشرين الثاني 1967.
55. التاخي ، العدد 215، 3 كانون الاول 1967 .

المصادر :

اولا : الوثائق غير المنشورة -

تقرير وزارة الداخلية / مديرية الامن العامة بالرقم ق.ع / 8025/95 المؤرخ في 19 ايار 1968 السري والشخصي.

ثانيا : الوثائق المنشورة -

1. الحكومة العراقية ، مجموعة القوانين والانظمة لسنة 1967، مطبعة الحكومة، بغداد، 1968.

ثالثا: الرسائل والاطاريح -

1. مصطفى فرحان تقي ، قضايا الفيدرالية في الصحافة الكردية العراقية الناطقة بالعربية(التاخي والاتحاد) انموذجا، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الاعلام ، جامعة بغداد، 2006.

رابعا : الموسوعات -

1. جعفر عباس حميدي ، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ، ج10، بيت الحكمة ، بغداد، 2004.

خامسا : الكتب العربية والمعرية -

1. جعفر عباس حميدي، التطورات السياسية في العراق 1958-1968 دراسة وثائقية في ضوء التقارير الامنية الخاصة ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2010.
2. زوزان صالح اليوسفي ، صالح اليوسفي 1918-1981 صفحات من حياته ونضاله الوطني، مكتبة جزييرى للطباعة والنشر والتوزيع ، دهوك ، 2009.
3. سعد ناجي جواد ، العراق والمسألة الكردية 1958-1978، دار اللام، لندن ، 1990.
4. علياء محمد حسين الزبيدي ، العهد العارفي في العراق 1963-1968 ، دار ومكتبة عدنان للطباعة والنشر والتوزيع ، بغداد ، 2013.
5. فائق بطي ، صحافة تموز ، مطبعة الاديب البغدادية ، بغداد ، 1970.
6. فيصل حسون ، صحافة العراق ما بين عامي 1945-1970، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة ن 1973.
7. ----- ، شهادات في هوامش التاريخ ، دار الوراق للنشر ، بيروت ، 2001.
8. محمد كريم المشهداني ، عبد الرحمن البزاز ودوره الفكري والسياسي في العراق حتى ثورة 17 تموز 1968، المطبعة العربية ، بغداد، 2002.
9. مليح صالح شكر ، تاريخ الصحافة العراقية في العهدين الملكي والجمهوري 1932-1967، بيروت ، 2010.

سادسا : البحوث والدراسات -

لؤي مجيد حسن، تامين الصحافة العراقية عام 1967، اداب المستنصرية (مجلة)، العدد64، المجلد37 لسنة 2014 .

سابعا : الصحف -

1. التاخي ، نيسان ، ايار ، حزيران، تموز، اب ، ايلول ، تشرين الاول ، تشرين الثاني ، كانون الاول 1967 ، شباط ، اذار ، نيسان 1968، حزيران 1968.
2. الثورة ، كانون الاول 1967.
3. الشعب ، تشرين الثاني 1967.
4. العرب ، تشرين الاول، كانون الاول 1967.
5. النصر ، تشرين الثاني 1967 .
6. الوقائع العراقية ، شباط 1965، كانون الاول 1967.